

قانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٦

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية
عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة
المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٨٣٠٧٩٩٧ جنيها (مئط وقدره ثمانية ملايين وثلاثمائة وسبعة
آلاف وتسعمائة وسبعة وتسعون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على
البابين التاليين وفقا لما يلي :

اولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٨٣٠٧٩٩٧
جنيها (فقط وقدره ثمانية ملايين وثلاثمائة وسبعة آلاف وتسعمائة وسبعة وتسعون جنيها
لا غير) موزعة على البابين التاليين :

(١) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٢٣٥٠٦٨٨ جنيها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٩٥٧٣٠٩ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٨٣٠٧٩٩٧ جنيها (فقط وقدره ثمانية ملايين
وثلاثمائة وسبعة آلاف وتسعمائة وسبعة وتسعون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٦ (٨ يوليه سنة ١٩٨٦) .

حسنى مبارك